

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٨٢٢ لسنة ٢٠٠٥

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الأولى بمحافظة أسيوط
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٧٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة المشار إليها التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن أسيوط لترشيح ممثليهم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشورى
عن الدائرة الأولى ومقرها قسم أول شرطة أسيوط بمحافظة أسيوط فى الانتخابات التكميلية
التي ستجرى يوم الأربعاء الموافق ٢٧ أبريل ٢٠٠٥ ، وفى حالة الإعادة يوم الأربعاء
الموافق ٤ مايو ٢٠٠٥ ، وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن أسيوط تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٨/٣/٢٠٠٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الأولى

ومقرها قسم أول شرطة أسيوط بمحافظة أسيوط

السيد المستشار/ أحمد السمان على السيد ، رئيس محكمة أسيوط الابتدائية

(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار/ جمال أحمد عبد الرحمن عبد العال ، محامى عام نيابة جنوب أسيوط

(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ/ عز الدين على أبو الحسن حسن ، الرئيس بمحكمة أسيوط الابتدائية

(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ/ محمد صلاح محمد حسن ، الرئيس بمحكمة أسيوط الابتدائية

(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد/ علاء الدين أحمد علام ، (عضو بصفة أصلية)

السيد العميد/ عبد العزيز سيد عبد الرؤوف ، (عضو بصفة احتياطية)